وحكى سيبويه حاوياء قيل المعنى حرمنا عليهم شحومها ثم استثنى فقال الا ما حملت ظهورهما ثم عطف على الاستثناء فقال أو الحوايا أو ما اختلط بعظم أي الا هذه الاشياء فانها حلال وقيل المعنى حرمنا عليهم شحومهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم الا ما حملت ظهورهما فيكون ما بعد الا استثناء على هذا القول داخلا في التحريم ويكون مثل قوله تعالى ولا تطع منهم آثما أو كفورا و أو ها هنا بخلاف معنى الواو أي لا تطع هذا الضرب وقال الكسائي الا ما حملت ظهورهما ما في موضع نصب على الاستثناء والحوايا في موضع رفع بمعنى وما حملت الحوايا فعطف الحوايا على الظهور 188 ثم قال جل وعز أو ما اختلط بعظم